

## تعقيب

عدد القضية : 34663 و 34742

تاريخ القرار : 17 ماي 2004

الأطراف : - الإدارة العامة للمراقبة الجبائية

"-----" -

## المادة : توظيف إجباري

تاريخ انتقال الملكية - تاريخ الإبرام الفعلي لعقد البيع.

ملخص القضية : خضع المعقب ضدّه إلى مراقبة جبائية في مادة الضريبة على الدخل بعنوان القيمة الزائدة العقارية نتج عنها صدور قرار في التوظيف الإجباري، فقام باستئنافه أمام اللجنة الخاصة بالتوظيف الإجباري بتونس التي أصدرت قرارها موضوع الطعن المائل.

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا وأصلا ونقض القرار المطعون فيه مع الإحالة بالنسبة للقضية عدد 34663 وسقوط الطعن بالنسبة للقضية عدد 34742.

استنادا إلى الفصل 581 من م إ ع فإنّ تاريخ انتقال الملكية ينطلق من تاريخ الإبرام الفعلي لعقد البيع لا من تاريخ الحصول على رخصة البيع من الولاية والتي لا صلة لها بنقل الملكية بل تعتبر شرطا من الشروط الأساسية الواجب توفرها حتى يتسنى لاحقا للمنتفع بها شراء العقار إذا ما أراد ذلك.